

المحسن في عادة فرقاتيه وبعض تعارضها مع الشريعة الإسلامية الدراسة عن :
النكاح ، الطلاق وتقسيم التركة

سوريا بنت محمد كريم
(الرقم الجامعي P.000215)

بمقدم لنيل درجة الإجازة العالية في القرآن والسنة

Perpustakaan KUIM



1000012621

كلية دراسات القرآن والسنة

جامعة العلوم الإسلامية بماليزيا

كوالالمبور

مارس ٢٠٠٣

إقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إنني أقر وأعترف، أن هذا البحث من عنلي وجهدي الشخصي، أما المقتطفات والاقتراسات، فقد أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.



التوقيع :

التاريخ : ١٧ مارس ٢٠٠٣

الاسم : سوريا بنت محمد كريم

الرقم الجامعي : P ٠٠٠٢١٥

العنوان : كمفوع اولو نوري

٧٣١٠٠ جوهل

نكري سمبلن

شكر وتقدير

الحمد لله الذي من علينا بالإسلام ، وجعلنا من الذين يتبعون طريقة الهداية ، وهو الذي أنزل القرآن بلسان عربي مبين ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين ومن تبع إلى يوم الدين.. أما بعد..

وفي هنا يسجل الكاتبة شكره واحترامه ومفوه تقديره لمشرف هذا البحث الفاضل الأستاذ أحمد كاميل بن محمد ، على جهوده الكبيرة في اشرافه ورعايته وعونه ومساعدته للمؤلفة طوال كتابة هذا البحث . جزه الله خيرا كثيرا.

وكذلك بتوجه الشكر إلى الشؤون الطلبة / الأكاديمية ، المحاضرين ، خصوص مساعد عميد كلية دراسات القرآن والسنة الفاضل الأستاذ حاج علوى بن يوسف . والذي تفضل بكرمه في إرشادي على إنجاز هذا البحث المتواضع.

كما تقديم شكره لأبي محمد كريم بن قمر الدين وأمي مينه بنت ابراهيم، وجميع الأسرتي التي تعتبر يده اليمنى وحافزة في اوقات . وعلى الله أساله التوفيق والهدية .

وزملائي الأعزاء الذين ساعداني بتقديم آراءهم وتقويمهم لهذا البحث ، جزك الله خير
كثير ، وأن نفعنا بما علمنا ، ويدم النفع بما في هذا البحث من خيرو يعفود عما فيه من
زلل وضير... آمين .

الإهداء

أهدي هذا البحث إلى....

الفاضل الأستاذ أحمد كاميل بن محمد

الفاضل الأستاذ حاج علوى بن يوسف

قسم الشؤون الأكاديمية جامعة العلوم الإسلامية بماليزيا

الفاضل الأستاذ إسماعيل بن عبدالله

ولم أنس ..

زملائي الطلاب في كلية دراسات القرآن والسنة سنة ٢٠٠٣م

جامعة العلوم الإسلامية بماليزيا

ABSTRAK

Kajian ini bertujuan mengkaji “Adat Perpatih” dari segi adat dan kebudayaan yang masih kuat dipraktikkan di kalangan masyarakat di Negeri Sembilan terutamanya di Kuala Pilah dan Rembau. Adat dan budaya yang masih dikekalkan dalam perkahwinan, penceraian, dan pembahagian harta akan dibincangkan dalam kajian ini. Kajian ini juga mengenalpasti percanggahan dan persamaan yang ada di antara “Adat Perpatih” dan undang-undang Islam. Pengumpulan data dibuat melalui rujukan yang dibuat di perpustakaan –perpustakaan termasuk Tun Sri Lanang, (UKM) KUIM, Perpustakaan Awam Negeri Sembilan. Sementara itu juga sesi temuramah turut dibuat dengan mereka yang masih kuat berpegang dengan adat di sekitar Kuala Pilah dan Rembau. Selain itu juga melalui kertas seminar yang didapati melalui koleksi pengkaji sendiri. Kesimpulan pengkaji menunjukkan bahawa, “Adat Perpatih” masih lagi kekal diamalkan dengan membawa nilai-nilai yang kaya dengan adat dan kebudayaan kepada mereka yang mengamalkan. Melalui kajian ini juga, pengkaji mendapati adanya percanggahan diantara pengamalan di dalam “Adat Perpatih” dengan undang-undang dan hukum Islam. Masalah ini dibincangkan dengan lebih terperinci melalui kajian ilmiah ini.

ABSTRACT

The aim of this project is to look into “ Adat Perpatih”, a culture and customs being practiced steadfastly by a big section of the people of Negeri Sembilan especially in the districts of Kuala Pilah and Rembau. This culture and custom that mainly revolve on marriage, divorce and division of properties are what is going to be thoroughly discussed here. The finding of the research will identify the contradictions and the similarities between the “ Adat Perpatih” and the Islamic Laws and practices. The research applies several methodologies namely Literature Review in the libraries Tun Sri Lanang, (UKM) Perpustakaan Awam Negeri, Sembilan, KUIM, interview sessions with the elderlies in Kuala Pilah and Rembau and seminar papers available in the researcher’s own collection. In the course of this research the researcher can safely conclude that the practices of “Adat Perpatih”. Actually enrich the culture and customs of the practioners, and add values to the “Adat”. On the contrary, the researcher also found out specific contradictions between the practices of “Adat Perpatih” with the Islamic Laws and Jurisdiction. These matters are discussed in great detail in this research.

ملخص البحث

هذا البحث نظر الى نشأة عمل المجتمع بعادة فرقاتيه في تجري سمييلن خصوصا في مسألة النكاح، الطلاق وتقسيم التركة حول المنطقة كوالا فيلة و رمباو. فضلا عن ذلك أظهر القيم عن هذه العادة وانطلاقا من ذلك أبحث عن اختلاف بين حكم العادة مع حكم الإسلام قد ثبتت. وتجمع المعلومات بالطرق المناقسة من هم عارفين وتمسك بعادة فرقاتيه، ومن المقالات من أجتماع خاصة يبحث عن عادة فرقاتيه. والخلاصة من هذا البحث يدل على أن المجتمع لم يزل تمسك بعادة فرقاتيه ومنها القيم معظم. ومنها برهن على خالفها مع الشريعة الإسلامية. هذه مسألة قد تناقش بالدقيق في هذا البحث.

المحتويات

الصفحة	الموضوع
	الموضوع البحث
ا	إقرار
ب	شكرا وتقديرا
هـ	ABSTRAK
و	ABSTRACT
ز	ملخص البحث
ح	المحتويات
	الباب الأول
	مقدمة
ا	١,١ مقدمة
٣	١,٢ غاية البحث
٤	١,٣ أهداف البحث
٥	١,٤ أهمية البحث
٦	١,٥ تحديد البحث
٧	١,٦ منهج البحث
	الباب الثاني
	العادة وأقسامها

٨	٢,١	معنى العادة
٩	٢,٢	أقسام العادة
٩	٢,٢,١	"عادة فرفاتيهِ"
٩	٢,٢,٢	"عادة تمغكوغ"

الباب الثالث النكاح في "عادة فرفاتيهِ"

١٠	٣,١	تعريف النكاح
١٢	٣,٢	"مرسيق" والخطبة في "عادة فرفاتيهِ"
١٢	٣,٢,١	مقدمة
١٣	٣,٢,٢	طرق "مرسيق"
١٤	٣,٢,٣	الخطبة
١٥	٣,٢,٤	الشبكة (هنتران)
١٦	٣,٢,٥	ففاوه ليما
١٨	٣,٣	النكاح في "عادة فرفاتيهِ"
١٩	٣,٤	هدف النكاح
٢٠	٣,٥	أنواع النكاح في "عادة فرفاتيهِ"

٣,٥,١ عادي

٣,٥,٢ غير عادي

٢٣ ٣,٦ موقف الإسلام في حالة النكاح في "عادة فرقاتيه"

٣١ ٣,٦,١ النكاح في الإسلام

الباب الرابع الطلاق وتقسيم التركة في "عادة فرقاتيه"

٣٩ ٤,١ الطلاق في الإسلام

٣٩ ٤,١,١ معنى الطلاق

٤٢ ٤,١,٢ حكمة تشريع الطلاق

٤٤ ٤,١,٣ ركن الطلاق

٤٤ ٤,١,٤ شروط الطلاق

٤٥ ٤,٢ الطلاق في "عادة فرقاتيه"

٤٧ ٤,٢,١ نوع الطلاق

٤٨ ٤,٣ تقسيم التركة في "عادة فرقاتيه"

٤٨ ٤,٣,١ نوع المال

٥٠ ٤,٤ نظام المواريث في "عادة فرقاتيه"

- ٥٠ ٤,٤,١ شروط المواريث
- ٥٠ ٤,٤,٢ تقسيم المال ونوعه
- ٥٥ ٤,٥ تقسيم المال في الإسلام
- ٥٥ ٤,٥,١ تعريف علم الفرائض
- ٥٥ ٤,٥,٢ مشروعية الإرث
- ٥٦ ٤,٥,٣ مكانة علم الفرائض في الدين
- ٥٦ ٤,٥,٤ حكمة تشريع الميراث
- ٥٧ ٤,٥,٥ موضوع علم الفرائض
- ٥٨ ٤,٥,٦ الحقوق المتعلقة بتركة الميت
- ٦١ ٤,٥,٧ اركان الإرث
- ٦١ ٤,٥,٨ أسباب الميراث
- ٦٣ ٤,٥,٩ الورثون من الرجال
- ٦٤ ٤,٥,١٠ الورثات من النساء

الباب الخامس المحاسن في "عادة فرقاتيه" ومن بعض تعارضها

- ٦٥ ٥,١ المحاسن في "عادة فرقاتيه"
- ٦٥ ٥,١,٢ القيمة "العادة" في نفسه
- ٦٧ ٥,١,٣ القيم عن أدب التحدث
- ٦٨ ٥,١,٤ القيمة عن المرأة
- ٧٠ ٥,١,٥ القيم عن الأشخاص
- ٧٦ ٥,١,٦ القيمة عن الإقتصادية
- ٧٧ ٥,١,٧ القيم عن اعتراض الدين والعادة
- ٧٨ ٥,٢ التعارض في "عادة فرقاتيه" مع الشريعة الإسلامية
- ٧٨ ٥,٢,١ من ناحية النكاح
- ٧٩ ٥,٢,٢ من ناحية الطلاق
- ٨٠ ٥,٢,٣ من ناحية تقسيم التركة

الباب السادس المناقشة والأقتراح

- ٨٢ ٦,١ الخاتمة
- ٨٤ ٦,٢ آثار البحث
- ٨٥ ٦,٣ الأقتراح

الباب الأول

المقدمة

١,١ . المقدمة

أن هذا البحث مستكمل للشروط الاعزب في الدراسة القرآن والسنة. ومن هذا البحث قد يستند إلى "عادة فرقاته" في نجري سميلن من ناحية الحسنه وبعض تعارضها في أمور النكاح، والطلاق وتقسيم التركة.

قد تختار الكاتبة هذا الموضوع بالنظر إلى نشأة عن تقليدية في نظام "عادة فرقاته" في نجري سميلن ومن أمور حول النكاح، والطلاق وتقسيم التركة.

سنعرف من هذا البحث بما فيه نظام "عادة فرقاته" في نجري سميلن وبعده حاول أن يفرق بحكم الإسلام. هل هذه العادة مستكمل للشروط بما طلب الإسلام.

لذلك هذا البحث يحتاج إلى دراسة دقيقة لتبين على مجتمع خصوصا في نجري سميلن سواء هذا تقاليد مناسب بما طلب الإسلام أو خالف في حكم الشريعة.

والنظام "عادة فرقاتيه" يرمز إلى مفخرة المجتمع في نجري سمبلن خصوصا منهم الذي يعتصموا بهذه العادة ويصدق أن هذه العادة يستطع على يدبر نظام الحياة المجتمع منذ قديم. لكن قد تغير حياة المجتمع بما يطلب التقدم ومنه المدعي عليه قدرته ومرتبته في المجتمع. واضح في هذه حالة، قد ترك بعض المجتمع هذه تقليدية وعندهم رأي سلبى بهذه العادة. لذلك بالسباب هذه العادة قد فيها الحسنة وبجانب عنها القيم الذي لا بد يطلب الى تحسنه لأجل كلها متوازيا بما طلب الإسلام.

وفي آخيره أن الكاتب يحاول أن يعطي عن احتياطي الذي مناسب بما. وهذا يطلب على العلاقة بين حكمين بالنسبة الحكم الشريعة وحكم العادة لتكمل الحياة الإجتماعية. على كل الحال قد ينفع المجتمع بهذا البحث خصوصا مجتمع نجري سمبلن.

١,٢ . غاية البحث

هذا البحث لنظر نشأة عمل المجتمع عن عادة فرقاتيه في تجري سمييلن خصوصا في مسألة النكاح، والطلاق وتقسيم التركة. انطلاقا من ذلك هذا البحث حاول أن أظهر القيم التي وجدت في عادة فرقاتيه منذ قديم وفضل هذا البحث البحث الجواب عن أسئلة كما يلي:

- ١ . في الحقيقة هل هذه العادة مؤسس على الحكم؟
- ٢ . ما رأي آخر بهذه العادة؟
- ٣ . هل هذه العادة مناسب في زمان التقدم؟
- ٤ . هل يجوز العادة احتمال ابدا؟
- ٥ . هل صحيح وجد التعارض بين حكم العادة مع الشريعة الإسلامية.

١,٣ .اهداف البحث

هذا البحث نظر نشأة عمل المجتمع عن عادة فرقاتيه في تجري سميلن خصوصا في مسألة النكاح والطلاق وتقسيم التركة. ومنها تناقش عن الحسنة في عادة فرقاتيه .

وهذا البحث ايضا حاول لتمييز بين نظام العادة مع حكم الشريعة الإسلامية. وفي

النفس وقت الدراسة عن تعارضها مع الشريعة الإسلامية.

١,٤ . أهمية البحث

كما عرفنا أن كل مسلم يتمسكون بما انزل الله لنا. وقد ثبتت من افعال الإنسان لا بد يرجع الى حكم الله. ولا يجوز أن نغير بما ثبت الله لنا.

بالنسبة عمل المجتمع عن عادة فرقاتيه في نجري سميلن، أنهم يتعقد بتقليدهم في عادة فرقاتيه. وهم صدق عند تقليدهم الحسنة ومنها القيم نقي في حياتهم. وأهم تأكيد أن العادة مؤسس على الحكم. لذلك أنهم يتمسك بما حتى الآن ولا يزل.

وهذه الدراسة حاول أن يفهم على المجتمع قد يتمسك بعادة فرقاتيه. ولذلك جعلها ملائمة بما طلب الإسلام لان لا بد فيها ايضاً الحسبة.

١,٥ . تحديد البحث

هذه الدراسة يتبع الحاد معين. وبالنسبة هذه الدراسة فقط يرى على عمل المجتمع عن النكاح والطلاق وتقسيم التركة في نجري سميلين. وهذه الدراسة مباشرة عن يساعد المجتمع فهم عن الحسنة في عادة فرقاتيه ومن عمل التعارض في تقليدهم.

هذه الدراسة قد عمل في نجري سميلين حول منطقة كوالا فيلة، جلابو، رمباو وجوهل. ومنهج البحث عن طريق مشاهدة المناقسة. ومن هم يشترك في مناقشة :

١. مجتمع

٢. اهل العادة

٣. اهل الدي

٦, ١. منهج البحث

لتحصل المعلومات قد استملت الكاتب القاعدة :

١. المناقشة

٢. مراجعة عن مصادر طبع

المناقشة

إن المعلومات قد حصلت من طرق المناقشة بأنهم الذي عارف بالعادة فرفاتية وتوثيق بما.

ومنهم رائيس الشعبة ومنهم الذي قد يتمسك بتقليدهم .

مراجعة عن مصادر طبع

مصدر الأولى: مكتبة تون سري لنغ (UKM)

مصدر الثاني : اكثر المصادر من المجلات والبحث من الإجتماع خاصة لعادة فرفاتيه. وهذا

اهم معلومات للكاتب بل يساعد الكاتب لفهم دقيق بالنسبة هذا البحث.

الباب الثاني

عادة وأقسامها

١, ٢: معنى العادة :

العادة اصله من كلمة العربية بمعنى العمل اللازم (amalan lazim)^١. في معنى آخر العمل الاجتماعي تقاليد ويعترف وتطبيق بالطريق الاجتماعية^٢ (lunas kemasyarakatan). وبالنسبة معناها في مجتمع الملاوي أن كلمة العادة قد استخدمت في معنى واسع.

تعريف "عادة فرقاتيه" عن الدكتور نوردين سلالت في كتابه:

(Sistem Sosial Adat Perpatih) ان، العادة، هي حكم ونظام الحياة. وهذا النظام مناسب

بالحياة الشعبة والمبدأ الموافقة. وهذا النظام ايضا يقترح المجتمع بكيفية مناسب في عمل

الشيء في حالة مطمئنة.^٣

^١. Othman Ishak, Hubungan Antara Undang-Undang Islam Dengan Undang-Undang Adat. (Kuala Lumpur, Dewan Bahasa Dan Pustaka, ١٩٧٩), hlm ٧٣

^٢ Rais Yatim, Undang-Undang Adat Perpatih-Comman Law Dan Equity-Satu Analisa Perbandingan Kertas Kerja, Seminar Persejarahahan Dan Adat Perpatih Oleh Majlis Belia Negeri Sembilan, ٩-١٢ April ١٩٧٤, hlm. ٤

^٣ Nordin Selat, Sistem Sosial Adat Perpatih, hlm. ١٠٧

٢,٢ : أقسام العادة

٢,٢,١ . "عادة فرقاتيه"

وهذه العادة أصلها من ولاية مينغكاباو، سومترا. وأنه من نظام الديمقراطية ، ومبدأ النظام من جهة الأم. وأن المرأة فيها دور مهم في تطور أسرتها. و"عادة فرقاتيه" قد تراعي بالرأي العام والموافق بين المجتمع في إثبات الحكم. وهذه العادة لا يزال يمارس المجتمع في نجري سمبلن، ومن المجموعة مينغكاباو في سلابنجر وملاك.

٢,٢,٢ . "عادة تمغكوغ"

إن هذه العادة غير واضحة، ولكن ن هذا العادة قد يمارس في بلاد ملاوي إلا نجري سمبلن. وهذه العادة مختلفة من "عادة فرقاتيه" لأنها تراعي جهة الأب. واهتمام عن حكم غرامة من يرد مجرمون. ونستطع أن نظر الى حكم "عادة تمغكوغ" في حكوم كانن ملاك (Hukum Kanun Melaka) (Undang-Undang ٩٩ Negeri Perak) وغير ذلك.

الباب الثالث

النكاح في عادة برباتيه

٣,١: تعريف النكاح

لغة :

كلمة النكاح (الزواج) مأخوذة من اللغة العربية . والأصل من الفعل (نكح، ينكح، نكاحا) ويؤدي إلى المعنى : الضم والجمع وإتباع التعريف قاموس الديوان : النكاح بمعنى عقد يتضمن إباحة الوطاء بين الزوجين. ولكن في العادة بأنه يؤدي أو يشير إلى حقيقة في العقد.

وشرعا :

وتعريف النكاح شرعا يمكن أن يتعرف إلى الأركان والشروط المعينة. أي منهما الركن والشروط المخصصة. ويكون بعدها إباحة الوطاء بين الزوجين وما يتعلق بالنكاح أصلا. ولا يمكن أن يقع الوطاء بين الرجل والمرأة إلا بعد العقد الصحيح أو النكاح. وقد حرم الإسلام على ذلك الوطاء بين الرجل والمرأة أو الزوجين بدون العقد الصحيح.

وقد فسّر ابن قدامة النكاح وهو العقد فقط. وعرفه أبو زهرة في كتابه "أحوال الشخصية" النكاح وهو العقد الصحيح وإباحة الوطاء بين الزوجين. ويتحقق الحقوق أو الواجبات بينهم.

ويرجع إلى التعريف الذي يقدمها الفقهاء، يمكن ان نناقشها بأن الزواج أو النكاح هو العقد الصحيح بين الرجل والمرأة لتسكنوا إليها في الأسرة الواحدة. ويقوم أو يلتزم واجباتهم فيها كي يكون الزوج أو الزوجة (الزوجين).

٣,٢. "مرسيق" والخطبة في "عادة برباتيه".

٣,٢,١. مقدمة :

أن "مرسيق" من أول الطرق لتحصل إلى النكاح. يفعله قبل الخطبة. هذا فعل يرتبط بالرجل لإظهار حاجته بالنسبة إلى اختياره للمرأة تزوجها. لازماً، يبدأ هذه حالة بقيام الزيارة من عائلة الرجل ويخبر قصد أبنها إلى عائلة المرأة.

كما عرفنا أن الإسلام يحث على أمته أن يتزوج بالمناسب أو بالعبرة الأخرى في المرتبة المتساوية. ولذلك يتبع عند الملايوية بما يطلب الإسلام. كان في الماضي الشعب من الملايوية ينقسم إلى ثلاثة. ومنه الفلاح، بستاني، والصيد السمك. وظهرت هنا مشكلة عند العاجز لتمييز الجماعة الثالثة. لذلك هم يحاول أن تميز هذا حالة باستعمال الموشح كما يلي:

Pasang belat di tepi tebing,

Murai berkicau dini hari

Kalau dekat berbau emping,

Itu tanda anak petani.

Pasang belat di tepi tebing,

Murai berkicau dini hari,

Kalau dekat berbau leman,

Itu tanda anak peladang.

Pasang belat di tepi tebing,

Murai berkicau dini ,

Kalau dekat berbau ikan,

Itu tanda anak nelayan.

٣,٢,٢: طرق "مرسيق"

في زمننا الحاضر، الكبيرة من النساء قد تدبر هذا العمل. وهن لا بد من الأقرباء. ومن أهدافها لاستعلام سواء أنها ملك الغير أم لا. لو كانت وحيدة وليست ملك الغير فيعرض عليها قصد الرجل.

بعد موافقة بين جهتين، فالمرأة ستلبس الدبلة تدل على أنها مخطوبة. هذه "عادة" غالبا تقام في يوم آخر. فهذه واجبات الوالدين أن يبعث الوكيل نيابة عنهم. ومعهم الدبلة. بعد تسلم الدبلة، لا بد من أسرة المرأة تخبر الناس حولهم في المجلس الذي يحضر فيه الأقرباء. والمهم هنا، "الدبلة" كالحجة أو الدليل. وعندهم المشورة. ومن قولهم:

"Esa sekata, kata dikembalikan

Tak esa sekata, tanda dikembalikan.

وبالنسبة إلى جواب المرأة فتكون مدتها ثلاثة أيام فاطولها أسبوعين. كما في عادة تقول:

"Lalu di buat janji adat,

cepat janji tiga hari,

lewat janji tujuh hari,

laun janji dua kali tujuh hari.

انطلاقا من ذلك موافقة بين مجموعتين كالطرق أخيرة للحصول إلى الخطبة. بالنسبة التاريخ

للخطبة قد يشتها بأهل المرأة.

الخطبة : ٣, ٢, ٣

المقدمة :

والخطبة من مقدمة الزواج. وهما كالربط بين جنسين. إن في مدة خطبة قد شرع

الإسلام على جواز نظر إلى المرأة قبل ينكحها لتعرف حالها. كما قالت :

Lepas salah dek bertimbang,
Lepas tobat dek berung kai,
Lepas kufur dek bertegar,
Lepas hutang dek berbayar.

وسيلة الخطبة:

يلزم في هذه الحالة كما يثبت العقود، يذهب أهل الرجل إلى بيت المرأة ومعهم

الدبلة. (cincin tunang). تيفق سيريه (Tepak sirih) والبضائع مختلفة كالهديات. في الغالب يبدأ

هذه المجلس بالמוש:

Meranti dua batang,
Ditebang dua batang,
Yang dinanti dah datang,
Silalah apa yang hendak dikata.

بعد ختام المجلس الخطبة، سيناقش بينهم بهذه الحالة. ومن أفضل الأمور هم يبحثون المهر

كما نعرف قبل هذا واجب على الزوج. فيسأل أهل الرجل بالنسبة قدرها المناسب. وهنا

القدر يعتمد على المرتبة المرأة. وبعدها سيثبت مدة الخطبة سواء شهرا أو سنة واحدة. وهذا

مفوض على موافق بينهم. وفي أخيره يثبت تاريخ للنكاح.

في وليمة العرس عند الملايوية فيهم تسمى هنتران (Hantaran). إن هذا كالمهدية، من

صاحب على مخطوبة. كما قال العادة:

Pukat lalu di dalam gelap,
(Adat lalu di tengah terang)

ومن معنى (Pukat lalu di dalam gelap) - موافقة بين مجموعتين بالنسبة الهدية لا

يجوز أن تخبر على الناس أخرى. ولم تناقش حين مجلس الخطبة. ولكن فقط تناقشه بين
أسرتين.

والمعنى بالنسبة (Adat lalu di tengah terang) كل ما يحدث في مجلس الخطبة كالمهر

ومدة الخطبة سيناقش في مجلس.

في زماننا الحاضر، وجد اصطلاح جديد اسمها بلنجا هاعوس (Belanja hangus) يعني

يجب على الرجل أن يدفع النقود. والمرأة تحدد قدرها. وقد حدثت هذه حالة أو

الاصطلاحات يرجع إلى حاجة الناس على استعمالها في وليمة التي يطلب إلى كثرة

النفقة. وأيضا يذكر في مجلس الخطبة " ففاوه ليما " (Pepauh lima).

٣,٥ : ففاوه ليما (Pepauh lima).

في مدة الخطبة فلها شرط الذي لابد أن توافره بين شخصين. أن النقط قد يقراء حينما في مجلس الخطبة. ولذلك الشرط كما يلي:

١. (Jika helah lelaki luncur adatnya)

هذه العبارة معناها، لو كان انقطع ربط الخطبة على يد الرجل بسبب ما سواء يجب المرأة أخرى أو أنه لا يجب هذه المرأة فعليه كفارة. ومنها :

١. يدفع المهر

٢. يرجع الخاتم

٣. و تدفع النقد. ومنها

RM ٨٠٠	Waris Berundang	-
RM ٧٠٠	Waris Lembaga	-

٢. (Jika helah perempuan mengganda adatnya)

وهذا عكس منه. لو كان انقطع ربط الخطبة على يد المرأة بنفس السبب ستكون:

١. تدفع المهر على الرجل مرتين

٢. يراجع الدبلة بدون كفارة

٣. Jika cacat cida berkembalian

ويقصد من هذه العبارة ، لو تحدث بينهما العلة الحرق مثلا في مدة الخطبة فيبطل

الوعد بينهما وسيكون غالبا. ترجع الدبلة. لكن لو كان يرضى بالعلة فبالنسبة "عادة

برباتيه" لم تمنعه.

٤. **Jika sawan gila luar janji**

في مدة الخطبة بين الرجل والمرأة لابد أن يتبع النظام ، كما فرضه الإسلام. لا يجوز

أن يختلط بينهما كالمترولين . لابد أن يحافظ الآداب. لو يحدث الشيء القبيح أو الشر

فعليهما عقوبة. فالعقوبة مختلفة. ومنها، ينكحهما أسرع من تاريخه الذي قد ثبت قبل هذا.

٥. **Jika perempuan dipinang orang lain**

لو ذهب شخص آخر من الرجل يريد إن يخاطب المرأة، واجب على المرأة أن تخبر

أهل الرجل بهذا الأمر.

٦. **Jika lelaki dipinang orang lain**

وكذلك أيضا بالطرق سويا لكن يطلب على الرجل أن يخبر أهل خطيبته بالمسألة.

٧. وفي حلّ أخير، إذا كانت هناك مشكلة كبيرة فيمكن أن تؤجل التاريخ للنكاح،

فعلينهم بالمشورة تحديد التاريخ المناسب.

٣,٠: النكاح في عادة برباتيه

النكاح في الاصطلاح "قاموس ديوان" وهو ربط بين الرجل والمرأة بعقد صحيح ليكون الزوج والزوجة. ومنها الأحكام يتبع التقليدية.
النكاح في عادة برباتيه لا بد بشرطين :

١- ليس فيها ربط الأخوة (Tidak sesuku)

٢- زوجة واحدة في وقت واحدة.

وفي اصطلاح العامة "النكاح" بمعنى أن الناس تطابق القيم، والعادة. ومن دراسة كترينا غوج (Catherina Gaugh) بالنسبة لدراستها في الهند، أن النكاح ربط بي الرجل والمرأة الواحدة أو أكثر منها التي تستطع أن تعطى الأولاد الأصح على المرأة كما يطلب النظام والمجتمع.

٣,٤: هدف النكاح

أن النكاح شيء مطلوب في حياة البشرية لأن فيها أهداف مختلفة يتبع إلى فعل المجتمع. ومن اهداف النكاح وهي:

١. تباح الاختلاط بين الرجل والمرأة.

٢. يحافظ على نسب الأبناء .

٣. رتب المجتمع في أسرة جديدة ومن حقوقهم، وفي النفس الوقت

لوجود العلاقة بين الزوج بأسرة زوجته وعكسه، والعلاقة بين

أسرتين.

ومن اهداف النكاح في الإسلام، لتمييز بين الإنسان والحيوان لأن الإنسان كما

عرفنا في أحسن تقويم. وعندهم العقل لتفكر في الأمور الخير و الشر ومنه الاختيار للحياة

السعيدة . والنكاح أيضا حفظ النسب ولا بد عليهم المسؤولية الخاصة لبناء مجتمع كبير.

وفي الحقيقة النكاح في الإسلام ليس للهواء بل النكاح صفته يكمل من ناحية الحياة

الاجتماعية، والروحية والمصلحة.

أن أهداف النكاح في عادة بربأتيه، أن وحد بين جنسين مبني على علاقة نقيه. وفضلا عن ذلك ، أن يتجنب من المهوشة كاستلاب بين رجلين بالمرأة واحده. ومن هدف آخر ربطة الأخوة بالطوائف أخرى.

٣,٥ : أنواع النكاح في عادة بربأتيه

النكاح نوعان:

٣,٥,١ : عاديّ - ومنها:

١. Perkahwinan Adat Biasa
٢. Perkahwinan Adat Lembaga
٣. Perkahwinan Adat Waris
٤. Perkahwinan Adat Undang

Perkahwinan Adat Biasa :١

النكاح عاديّ من نوع النكاح كما في حاضر. تتضمن فيها الأحوال “مرسيق” ، الخطبة،

وعقد النكاح. وهذا المجلس قد وجد صاحب البيت بمساعدة الجار ومجتمع آخر. وهذا

حريّ بدون الشرط.

Perkahwinan Adat Lembaga :٢

هذا النكاح قد يطبق الداتوق معكيغ (Dato Mengiang) الداتوق سنارا جنجغ (Dato Senara Cincang) وهذا للمجلس (Jamu Lembaga). ومنه باستخدام نسيج ايض.
ومن شرط لابد في ذلك بيت يوجد فيه مثجب. ومن المطلوب أن تذبج الجاموس.
وبالنسبة المقعد العروس فقط بالطبقين.

Perkahwinan Adat Waris :٣

وهذا من عمل مجتمع في جلبو. ومن رئيسه (Dato Maharaja Enda) (Dato Paduka) (Dato Maharaja Balang). ومنهم يستطيع أن يكون (Dato Undang). ويستخدم نسيج اصفر في هذا مجلس. ومقعد العروس بثلاث طبقات.

Perkahwinan Adat Undang :٤

ما يفعل مجتمع في جلبو بهذا النكاح في زمان حاضر. لازما هذا مجلس تحت رعاية (Dato Yang Lapan). . و يستعمل نسيج اصفر. ومقعد العروس بالخمسة طبقات.

٣,٥,٢ : غير عاديّ - ومنها

١. “ Terkurung Di Dalam”
٢. “ Menyerah”
٣. “ Merumah”

Terkurung Di Dalam :١

يكون هذه العبارة بالسبب خلواً بينهما. فعليهما أن ينكح. وهذه لأفلى من المستحي. ولكن لازماً في زمان حاضر حكم عليهما بغرامة التي أصدرتها محكمة الشريعة. وهم الذي يشترك في هذا مجلس من الولي، قاضي والشهود. وهذا النكاح أكثر يحدث في هذا اليوم بسبب قلة تربية الدين.

Menyerah :٢

وفي اصطلاح عادة برباتيه "Singkat Serambi" يعني مباحث. يجمع بين أسرتين وباحث سواء استمر على النكاح أو قطعه. يلزم بينهم يوافقون لتنكح بينهما لحل المشكلة. هذا النكاح ما فيه عملية "مرسيق"، والخطبة. سيذهب فريق من الرجل إلى بيت المرأة ويبين القصد. وفي نفس اليوم يطلب على الجواب من فريق المرأة.

Merumah :٣

وهذا أسلوب شيء غليظ من فعل الرجل. وحدث هذا لأن الرجل قد تصرف بإحساسه. ومن فعله، سيدخل إلى بيت المرأة ولو بدون إذن. إذ رفض المرأة بهذه خطبة، يستطيع أن يقتل المرأة. إذا لم يحصل إلى اتفاق فموتى من أحدهما. والرجل يفعل هذا لإظهار شجاعته وجده في أنجاز شيء ولو فيه خط رج.

٣,٦ : موقف الإسلام في حالة النكاح في "عادة برباطيه"

مشروعية النكاح:

الدليل من القرآن:

وعد الله على عبده بنعمة النكاح لنيل منه المطمئنة، الحب والرحمة. كما قال الله في كتابه

العزیز: ((ومن آيته خلق السموت والارض واختلف السننكم وألونكم . إن في ذلك

لايت للعلمين))^١

الدليل من السنة:

(يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فآلتزوج، فإنه أغض للبصر واحصن الفرج،

ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء)^٢.

لقد شرع الإسلام أن النكاح ليست فقط يحل الجمع بين الرجل والمرأة، لكن الإسلام دين

الفطرة يهتم بالحالة النسب.

١. الروم: ٢١

٢. صحيح البخاري، جزء ٧، مطبعة مصر، ١٣٧٧، صفحة ٣

النكاح في الإسلام لابد عنها نظاما محكما يقوم على اقوى المبادي. وهذا لمصلحة المجتمع لان منها حفظ الأخلاق وبقاء النوع الإنساني. أن الإسلام ينهى عن النكاح بأربع الحالة.

١. اختلاف الدين

٢. الاقرباء

٣. المصاهرة

٤. الرضاع

الدليل على نهي الله عن النكاح بخلاف الدين كما يلي:

((ولاتنكحوا المشركت حتى يؤمن. ولامة مؤمنة خير من مشركة ولو اعجبتكم

ولاتنكحو المشركين حتى يؤمنوا. ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو اعجبكم. أولئك

يدعون إلى النار. والله يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون.))^١

هذه الآية تدل على نهي النكاح بغير الإسلام. في أية أخرى يستثنى على المسلمين بالنكاح المرأة من أهل الكتاب سواء من اليهود أو النصارى ولكن ليس الخطاب للمرأة. قال الله:

((والمحصنت من المؤمنت من والمحصنت من الذين أتوا الكتاب من قبلكم إذا

ءاتيتموهن أجورهن محصنين غير مسفحين ولا متخذي أخدان))^١

كل ما نهى الله عنه فيه الحكمة . خلق الله الرجل كالرئيس للحماية المرأة

وخصوصا في أسرته. فعلى الرجل واجب عليهم أن يعطي زوجته بالدعوة الإسلامية ولكن

لا يجوز عندهم أن يكره زوجته ليدخل الإسلام. قال الله:

((ولا تجدلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم. وقولوا ءامنا بالذي

أنزل إلينا وأنزل إليكم وإلنا والهكم واحد ونحن له مسلمون.))^٢

١. المائدة : ١٥

٢. الأنكوت: ٤٦